

## 923 - حكم قصر المسافر الصلاة لشهرين أو ثلاثة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول كنت اقصر الصلاة في السفر في المدة التي قضيتها في المنطقة التي سافرت اليها وهي ما يقارب من شهرين او ثلاثة وذلك بدون علمي بمدة القصر للمسافر فما حكم صلاته التي صليتها قصرا؟ وماذا يجب علي - [00:00:00](#)

صلاته صحيحة وليس عليك اعادة. لأن ذهب جمع من اهل العلم الى ان المسافر يقصر ولو طالت مدة لظاهر بعض الاحاديث وهو قول قوي ولكن يحفظ المؤمن اذا كان وانقا - [00:00:20](#)

اذا نوى اكثر من اربعة ايام في بلدة من البلدان او قرية ان او في البر ان يتم اذا عزم على ايقاع هذا هو الذي عليه الجمهور ولكن لو قصر اخلا بقوله الثاني فلا اعانته عليه - [00:00:35](#)

ولا حرج عليه لكن السنة يتحرج ما هو الا حوط له فإذا عزم على الاقامة اكثر من اربعة ايام في منزله في البر او في قرية او بلد من البلدان فالافضل انه يصلى اربعة. هذا هو الا حوط له. وينبغي له تحري ذلك. ولا يصلى وحده بل يجب ان يصلى مع الناس - [00:00:54](#)

اربعة في المساجد لا يصلى وحده. اذا كان في بلد وجب ان يصلى مع الناس اربعة. هم - [00:01:14](#)